

**AR**

CD/19/7.2DR

الأصل: بالإنجليزية

لاتخاذ قرار

**مجلس مندوبي  
الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر**

**تعزيز التنسيق والتعاون بين مكونات الحركة  
(SMCC 2.0)**

**مشروع قرار**

**وثيقة من إعداد الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر  
واللجنة الدولية للصليب الأحمر بالتشاور مع الجمعيات الوطنية**

جنيف في أكتوبر ٢٠١٩

## مشروع قرار

### تعزيز التنسيق والتعاون بين مكونات الحركة

(SMCC 2.0)

إن مجلس المندوبين،

إذ يعترف بزيادة مطالبة الجهات الإنسانية بأن تستجيب بقدر أكبر من الفاعلية والكفاءة وعلى نطاق أوسع لحالات الطوارئ التي تزداد تعقيدا وحجما،

وإذ يعترف باستمرار التنافس ضمن قطاع العمل الإنساني، الذي لا تنبج منه الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الحركة)،

وإذ يؤكد وجوب أن تكون الحركة شبكة إنسانية رائدة، حسنة التنسيق وفعالة من حيث التكلفة، تضمن في جميع الأوقات أفضل تعاون وتكامل ممكنين بين جميع مكونات الحركة في عمليات الإغاثة والتأهب المرتبط بها من أجل تحقيق أثر جماعي أكبر، بما في ذلك دعم التطوير المستمر للقدرات التشغيلية والقيادية للجمعيات الوطنية المحلية،

وإذ يعيد تأكيد ضرورة تمكن الحركة من تكثيف أعمال التصدي لحالات الطوارئ المتوسطة والكبرى وتنفيذها بشكل متنسق وقابل للقياس من أجل تعظيم الدعم الجماعي لكل المستضعفين والمنكوبين من أشخاص ومجتمعات محلية،

وإذ يذكر بالقرار رقم ١ الذي اعتمده مجلس المندوبين سنة ٢٠١٥، وبالقرار رقم ١ الذي اعتمده مجلس المندوبين سنة ٢٠١٧، وبالقرار رقم ٤ الذي اعتمده مجلس المندوبين سنة ٢٠١٣، حيث كلّفت اللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية) والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي)، بالإضافة إلى الجمعيات الوطنية، بمواصلة عملها المشترك في مجال تعزيز التنسيق والتعاون بين مكونات الحركة (القرارات CD/13/R4، CD/15/R1 و CD/17/R)

وإذ يذكر أيضا بالقرار رقم ٦ الذي اعتمده مجلس المندوبين في ١٩٩٧ معتمدا "الاتفاق بشأن تنظيم الأنشطة الدولية لمكونات الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر" (اتفاق إشبيلية)، والقرار رقم ٨ لمجلس المندوبين المنعقد في ٢٠٠٥، حيث اعتمد "التدابير التكميلية لتحسين تنفيذ اتفاق إشبيلية"، وتقارير المتابعة التي وفرت معاً أسس التنسيق والتعاون في الحركة،

وإذ يلاحظ مع التقدير التحسينات المستمرة والفعالية في مجال التنسيق والتعاون في الحركة، بالإضافة إلى تغيير العقلية منذ اجتماع مجلس المندوبين في سنة ٢٠١٣، وإذ يشكر جميع مكونات الحركة المعنية على دعمها ومساهمتها المستمرين والفعالين،

وإذ يرحب بالتقرير عن تنفيذ آخر قرار اعتمده مجلس المندوبين عن التعاون والتنسيق بين مكونات الحركة (CD/17/R1) المرفق بهذا القرار، وإذ يعترف بفائدة دراسة أساليب جديدة واختبارها وتقييمها بطريقة انتقادية، على غرار ما أجري بخصوص توجيه النداء الدولي الواحد لجمع التبرعات، في ظل روح العمل معاً،

وإذ يدرك أن جودة تنسيق العمليات على مستوى الحركة التي لا تفتأ تتحسن ولكنها لم تحقق كل إمكانياتها، تقتضي فهما متعمقا يستند إلى شواهد، وظروفا تؤثر بشكل إيجابي أو سلبي في أثر عمليات الحركة الجماعية وفعاليتها من حيث التكلفة،

وإذ يقر بالحاجة إلى مواصلة إجراء تغييرات عميقة في مجالات معينة من قبيل التشغيل المتبادل للنظم، الأمر الذي يتطلب التزاما مستمرا طويل الأجل، إلى جانب اعتبار مجالات عمل أخرى استجابة للحاجة المتزايدة إلى اعتماد نظم مرنة ومتراطة من أجل تحقيق التكامل في العمليات وضمان تأهب الحركة لتلبية الاحتياجات في المستقبل،

وإذ يعترف بأنه لتحقيق كامل إمكانيات عملية التعاون والتنسيق بين مكونات الحركة، من الضروري أن تنتقل تلك العملية إلى مرحلة أعلى من حيث الأثر والنطاق مع مراعاة الدراية والموارد المتاحة في الحركة، وأن تواصل التركيز على الأنشطة التشغيلية البحتة وترويج وتشجيع عقلية مناسبة في كل الظروف، وتوفير زخم جديد مصحوب بمشاركة نشيطة في العملية وتبنيها بالكامل والالتزام بها بشكل راسخ والاستثمار فيها بشكل متزايد من قبل جميع مكونات الحركة.

وإذ يؤكد من جديد ضرورة مشاركة جميع مكونات الحركة بنشاط في عملية التنسيق والتعاون بين مكونات الحركة من أجل تحسين اتساق المساهمة الإنسانية الجماعية للحركة بأسرها وتأثيرها،

يقرر الآتي:

١- يوافق على التقرير عن تنفيذ قرار مجلس المندوبين لسنة ٢٠١٧ حول التعاون والتنسيق، وفي ما يلي أهم استنتاجاته:

أ- أدت عملية التنسيق والتعاون إلى تعزيز التنسيق في عدد من عمليات الإغاثة خلال الفترة التي خضعت للدراسة وعززت رد فعل الحركة بالتنسيق بطريقة لم تكن متصورة قبل خمس سنوات مضت

ب- تحقيق تقدم في المجالات التقنية مثل تحسين التشغيل المتبادل في مجالات اللوجستية والأمن وآليات الاستنفار، فضلا عن زيادة الأدوات والتدريب، والمساعدة على تسهيل تنسيق العمليات

ج- ساعد التنسيق والتعاون المائحين وغيرهم من الأطراف المعنية أيضا على النظر إلى " الركيزة الحمراء" ككثيريك أكثر اتساقاً، يمكن توقع أفعاله بشكل أفضل

د- يظل التنسيق مسعى معقداً، ومن جملة الصعوبات الرئيسية لتحقيقه، هناك النهوض بالعقلية السلمية في الحركة بأسرها، ووجود القيادة السياسية المناسبة والمستدامة، وضمان فهم مزايا التنسيق فهما جيداً، وأن يكون حشد الموارد المتسق فعالاً وأن يؤدي إلى زيادة التمويل، وأن تتاح بيانات عن فوائد التنسيق التشغيلية

هـ- إن وجود أسس للتنسيق الشامل الذي يمكن توقعه في الحركة، مكّنها من أن تطمح إلى تحقيق الإمكانيات الكاملة لمبادرة تعزيز التنسيق والتعاون

- و- يُعد تحسين مشاركة الجمعيات الوطنية على المستويين الاستراتيجي والتشغيلي مسألة حيوية حيث يضمن تعزيز استثمارا جميع مكونات الحركة،
- ٢- يقبل اقتراح إعادة تسمية المبادرة "تعزيز التنسيق والتعاون في الحركة رقم ٢ (RCCM 2.0) بما يعكس استمرارية العملية حتى الآن والعزم أيضا على النهوض بالمبادرة وحفزها من جديد بحيث تشمل الحركة كلها بالفعل،
- ٣- يوافق على أولويات مبادرة التنسيق والتعاون في الحركة رقم ٢ التي تم تشخيصها في التقرير الذي يرمي إلى تحسين قدرة الحركة على تقديم استجابات فعالة وتكميلية في حالات الطوارئ المتوسطة والكبرى، بما في ذلك عن طريق تعزيز أنشطة الجمعيات الوطنية في البلدان المتضررة وتكميلها وتركيز مجالات العمل على الجوانب التالية:
- أ) ضمان الاستخدام الفعال والحيد التنسيق للمسؤوليات المسندة إلى مكونات الحركة دعما لتنفيذ العمليات وغيرها من الأنشطة والتأثير في الجهات المعنية على كل المستويات.
- ب) ضمان إدارة البيانات بشكل متسق في الحركة بأسرها لتحسين الاستجابة التشغيلية وضمان المساءلة وتوفير معلومات ملائمة للجهات المعنية الداخلية والخارجية عن بصمة الحركة في الوقت المناسب، من أجل زيادة تمويلنا الإنساني الشامل وتعزيز جدوى عمليات الحركة وبروز دورها
- ج) مواصلة تطوير مفهوم التشغيل المتبادل للنظم لضمان دعم العمليات بيسر ومرونة.
- د) فهم قدرات مكونات الحركة واستعمالها للمساهمة في عملية إغاثة ما، بما في ذلك الكفاءات المحلية للجمعيات الوطنية بهدف ضمان تقديم الخدمات بشكل فعال والتزامها بمعايير الجودة المطلوبة.
- هـ) ضمان تأهب الحركة للاستجابة عن طريق استخدام أدوات التنسيق والتعاون الموجودة لتشجيع التخطيط المشترك للأنشطة وتحليلها وتنسيقها، والتفكير في ما إذا كان يلزم وضع أدوات أخرى، وتوفير قاعدة معارف بخصوص الأدوات الناجحة في مجال التنسيق، والتفكير في نماذج تشغيلية مختلفة تلائم مختلف السياقات.
- و) تشجيع الاستجابة التكميلية المحلية والدولية وضمان تنمية القدرات المحلية بشكل متسق ومستدام، بما في ذلك في مجال حشد الموارد وبالانسجام مع خطة توطین العمل الإنساني والتأكد على ضرورة أن تكون العمليات محلية بقدر المستطاع وعالمية حسب الضرورة،
- ز) تحسين تكييف الاستجابة للأزمات الكبرى بطريقة تعزز دور الحركة بوصفها مستجيبا عالميا أساسيا.
- ٤- يطلب من فريق التوجيه الحالي، بالتعاون مع الجمعيات الوطنية، كما يجري بيانه في المادة ٥ أدناه، أن يواصل توجيه العملية ومراقبتها، وأن يضمن مساهمة الحركة بأسرها في العملية وتبنيها، وأن يرفع تقارير منتظمة إلى اللجنة الدائمة وإلى كل مكونات الحركة حول التقدم المحرز.
- ٥- يطلب المشاركة النشيطة لكل مكونات الحركة، وبالأخص الجمعيات الوطنية، في وضع وتنفيذ أنشطة وآليات مرتبطة بالأولويات المذكورة أعلاه، ولذا يدعو إلى إنشاء فريق مرجعي من الجمعيات الوطنية يكلف بتقديم المشورة

لفريق التوجيه ودعمه بانتظام حول الاتجاه العام لمبادرة تعزيز التنسيق والتعاون رقم ٢ RCCM 2.0 وترويج المبادرة والدعوة إلى تنفيذها.

٦- يوصي بإنشاء خلية تشغيلية لمبادرة التنسيق والتعاون رقم ٢ ترفع تقاريرها إلى فريق التوجيه وتضم موظفين من اللجنة الدولية والاتحاد الدولي والجمعيات الوطنية وتكون مسؤولة عن توجيه عملية تنفيذ كل مكونات الحركة لهذا القرار، وإمكانية دعوة فريق التوجيه جمعية وطنية أو جمعيات وطنية إلى قيادة بعض مجالات العمل تحت إدارتها العامة؛

٧- يرحب بتطبيق الأولويات الجديدة لفترة أربع سنوات لكي يتاح تقديم أدلة أفضل عن النتائج، وأن يرفع تقرير مرحلي مفصل إلى اجتماع مجلس المندوبين في ٢٠٢١.